2

# التصحيح النحوي في شرح شذورالذهب في معرفة كلام العرب لشمس الدين محمد الجوجري (ت988هـ)

أ.د. خيرالدين فتاح عيسى القاسمي

جامعة كركوك

كلية التربية للعلوم الإنسانية

قسم اللغة العربية

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى دراسة التصحيح النحوي لكونه من القضايا المهمة التي تعتمد عليه الأحكام النحوية ، ويرسم التوجيه العلمي للتراكيب النحوية التي من الممكن أن يحدث التباسا في الكلام أو فسادا في المعنى ، وكثيرا ما يقع مثل هذه الإشكالات اللسانية في التراكيب المتشابهة أو التقديرات المختلفة في الأنماط التركيبية الواحدة ، وقد وجدنا أن الشيخ شمس الدين محمد الجَوجَري (ت : 889هـ) قد ذهب إلى تصحيح كثير من التراكيب النحوية في أثناء شرحه لمتن شذور الذهب ، لأجل هذا تم اختيار هذا البحث لدراسة التصحيح النحوي في شرح شذور الذهب لابن هشام .

وقد فتح هذا البحث المجال لمعرفة بعض الفروق العميقة في العبارات التي تشابهت في الاستعمال واختلفت في التوظيف فجاء قسم منها صحيحا والقسم الآخر غير صحيح ، ولأجل هذا تم تقسيم البحث على مبحثين ، تناول المبحث الأول: بيان ما يصح في التراكيب النحوية ، فيما تناول المبحث الثاني : بيان ما لا يصح في التراكيب النحوية .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد

إنّ ظاهرة التصحيح في القضايا التركيبية النحوية من الظواهر البارزة في النحو العربي وقد جعلت الدراسة شرح شذور الذهب للحوجري (ت988هـ) ، عينة لدراسة هذه الظاهرة إذ ظهر بعد البحث والدراسة أنه اتخذ أسلوبا علميا محكما في الإشارة إلى ما يصح وما لا يصح من التراكيب النحوية التي جعلها النحاة ميدانا لدراساتهم ، وهذا الاتجاه النحوي هو في النظر إلى تنظيم النحو في الآراء والأمثلة والمسائل الصحيحة التي يجب أن تتحد مع ما اتفق عليه النحويون ، وأن تُرفض المذاهب والنصوص التي تخالف مع ما استقرت عليه أقوالهم وقواعدهم.

والمشهور أنّ النحو العربي لا يكتفي بدراسة الجانب التركيبي بل يتوسع في مجالات كثيرة إلى المعنى ، وهذا الانتقال بين اللفظ والمعنى يصنع جدلا لغويا لصناعة قواعد خالية من التخطئة ، فربما يكون مسار التصحيح قادما من جهة التركيب ، وقد يكون قادما من جهة المعنى ، فالحرية اللغوية ليست مطلقة ، وإن جاز للمتكلم أن يقول بما شاء ، فليس كل ما يقال مقبول ، ولذلك وجدنا عددا كبيرا من الشعراء عندما خالفوا الضوابط التي وضعها علماء النحو ، وأتوا بما ينسف قواعدهم ، كان للنحاة دور في تصحيح ما قالوا وربما ذهبوا إلى تخريج بعض الأقوال بالتأويل ، أو وضعها تحت معايير رقابة الرفض والضرورة والندرة.

وقد اتخذ البحث منهجا شموليا في الاقتصار على قضية التصحيح المباشر بلفظ ما يصح وما لا يصح ، وعدم الذهاب إلى الألفاظ المرادفة له حتى لا يخرج البحث عن المقصد العلمي الذي يروم إثباته فجاء الدرس على مبحثين تناول المبحث الأول بيان ما يصح في التراكيب النحوية

، فيما تناول المبحث الثاني : بيان ما لا يصح في التراكيب النحوية ، ليكون الكلام جامعا لكل ما قصده المؤلف ومختصا بالتصحيح الحقيقي الظاهر في كلامه .

المبحث الأول : بيان ما صح في التراكيب النحوية

استعمل الجوجري لفظ يصح في مسائل عدة ، وقد اختار البحث خمسة موضوعات في مطالب تمّ ترتيبها على حسب منهج علماء النحو للموضوعات النحوية ، وهي على التوالي :

المطلب الأول : التصحيح في تقسيم الكلمة

تحدث سيبويه عن أقسام الكلام في بداية كتابه إذ قال : ((فالكَلِم: اسمٌ، وفِعْلٌ، وحَرْفٌ جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل))(1)

وهذا الكلام تمهيد للبناء الكبير الذي سيتولد من تشكيل هذه الأقسام وتفاعلها لإنتاج المعاني الموافقة للوضع اللساني العربي ، وقد سلك معظم النحويين منهج سيبويه في هذا التقسيم ، حتى بدأ النحاة يتفننون في طريقة إيرادها ، ومن هؤلاء الجوجري إذ قال : (( والمعنى أنّ كلّ واحدٍ من هذه الثلاثة يصدق عليه أنه كلمة، لأن تقسيم الكلمة إليها [من] تقسيم الكلي إلى جزئياته. والمراد بالجزئي ما يدخل تحت كلّي، يصح كون ذلك الكلي خبرا عنه، نحو "الإنسان حيوان" )) (2)

فقد أطلق الجوجري على القسم الذي يرد من الأصل بالجزئي ، وصحّح أن يكون الكلي خبرا عنه ، فالأصل في الإنسان أنه نوع من جنس الحيوان ، والجنس أعم من النوع ، فكل نوع جزء من الجنس باعتبار أنّ الأخص عقلا أقل من الأعم ، وأنّ الأعم يصح أن يخبر عن الأخص.

وأحيانا يطلق النحاة على هذا الكلي الكلم أو الكلمة ، وقد فرق النحاة بينهما وأشاروا إلى صنيع ابن مالك فقالوا : (( إنه قسّم الكلم إلى غير أقسامه؛ لأن الاسم والفعل والحرف أقسام الكلمة لا أقسام للكلم. وأقسام الكلم أسماء وأفعال وحروف؛ لأن علامة صحة القسمة جواز إطلاق اسم المقسوم على كل واحد من الأقسام. والجواب: أن هذا من تقسيم الكل إلى أجزائه، وإنما يلزم صدق اسم المقسوم على كل من الأقسام في تقسيم الكلي إلى جزئياته، والناظم لم يقصد ذلك))(3).

وهذا تحرير علمي للتمييز بين لفظين يجتمعان في الكلي ، ويختلفان في الأفراد ، فالكلم كليّ أفرادها الأسماء والأفعال والحروف ، والكلمة كليٌ وأفرادها الاسم والفعل والحرف ، فلكل واحد منها تأصيل يختلف عن الآخر ، فإذا صحّ إطلاق أحدهما على الآخر صحّ دخول الأفراد تحت كل واحد منهما لجواز الاشتراك بين أفرادهما .

وهذا الكلام يكون باعتبار الفرد لكل مقسوم ، وقد ذكر الأشموني كلاما يفسر هذا النظر فقال : (( الكلم الذي يتألف منه الكلام ينقسم باعتبار واحده إلى ثلاثة أنواع: نوع الاسم، ونوع الفعل، ونوع الحرف، فهو من تقسيم الكلي إلى جزئياته، لأن المقسم -وهو الكلمة- صادق على كل

واحد من الأقسام الثلاثة، أعني الاسم والفعل والحرف، وليس الكلم منقسما إليها باعتبار ذاته، لأنه لا جائز حينئذٍ أن يكون من تقسيم الكل إلى أجزائه، لأن الكلم ليس مخصوصا بهذه الثلاثة، بل هو مقول على كل ثلاث كلمات فصاعدا، ولا من تقسيم الكلي إلى جزئياته، وهو ظاهر))(4).

فمتى أطلق الكلم انصرف إلى الجمع أي أسماء وأفعال وحروف ، فإذا قيل واحد الكلم فهم المفرد من هذه الجموع ، وحينئذ يسمى نوعا ، فالكلم تنقسم بمرحلتين مرحلة هي في ذاتها لا تختص بالأقسام الثلاثة ، وإنما تنصرف إلى التركيب الذي يتكون من ثلاث كلمات فأكثر ، ومرحلة تكون الكلم فيها معبرا عن أقسام الكلام الثلاثة : الاسم والفعل والحرف .

ويظهر من كلام الجوجري أن صحة تكوين التركيب تكون من قَبولها الإخبار بالكلي عن الجزئي وهذا ضابط يوافق أي تركيب صحيح كالمبتدأ والمرفوع والمفعول والمنصوب حيث يمكن القول : المبتدأ مرفوع ، والمفعول منصوب ، فكل من المبتدأ والمفعول أجزاء وكل من المرفوع والمنصوب كلي ، وعليه صح التركيب لصحة الضابط .

المطلب الثاني :التصحيح في علامة الاسم

ذهب بعض النحاة إلى تحقيق العلامات التي تدخل على أقسام الكلام ، ووجد بعضهم أن هناك فرقا بين الصفات الذاتية والعلامات العرضية ، ويفهم هذا الكلام من قول ابن السراج إذ قال : ((فإن قلت: إن في الأسماء مثل اليوم والليلة والساعة, وهذه أزمنة, فما الفرق بينها وبين الفعل؟ قلنا: الفرق أن الفعل ليس هو زمانًا فقط كما أن اليوم زمان فقط, فاليوم معنى مفرد للزمان ولم يوضع مع ذلك لمعنى ... إنّ الفعل قد قسم بأقسام الزمان الثلاثة: الماضي, والحاضر, والمستقبل, فإذا كانت اللفظة تدل على زمان فقط فهي اسم... والاسم قد يعرف أيضًا بأشياء كثيرة, منها دخول الألف واللام اللتين للتعريف عليه نحو: الرجل, والحمار, والضرب, والحمد))(5).

فلو تأملنا في هذا الكلام لوجدنا أنّ ابن السراج نسب الزمان للاسم نسبا ذاتيا ونسب (ال) التعريف نسبا عرضيا ، إذ لا يوجد لفظ وضع لمعنى ولا يدل على معنى ، فإذا كان مختصا بزمان دون دلالاته على التحولات الزمانية المختصة بالأفعال انفرد به الاسم .

وإلى هذا الرأي أشار الجوجري وصححه إذ قال : (( فالاسم ما يقبل (أل) أو النداء أو الإسناد إليه . ش: لما قسم الكلمة إلى الثلاثة الأقسام ، استدعى ذلك ذكر ما يميز كل قسم منها عن أخويه، إذ لو لم يذكر لم تفد القسمة. والتمييز يحصل بالحد وبالعلامة . وهو بالحد أضبط، لاطراده وانعكاسه، بخلاف العلامة، إذ لا تنعكس ، فإذا حُد الاسم بأنه ما دل على معنى في نفسه غير مقترن بزمن، صح أن يقال: كل ما هو كذلك فهو اسم، وما ليس كذلك فليس باسم، وإذا قيل يعرف بدخول (أل) ، فيقال: كل ما دخلت عليه (أل) فهو اسم، ولا يصح كل ما لم تدخل عليه (أل) فليس باسم ))(6) .

فبعد تدقيق النظر والتأمل في الألفاظ التي وظفها الجوجري في النص يلحظ أنه استعمل مع بيان حقيقة الاسم لفظ " حد " وكذلك "ما دلّ على معنى في نفسه " وعندما ذكر العلامات

قال : يعرف بدخول أل ، وهذا يعني أن الحد يكون جامعا مانعا في دخول عناصر التعريف لذلك فهو أضبط بخلاف العلامة فهي ليست من الذات .

فبناء على الحكم الأول بأن ما يدل على الزمان دون قبوله التقسيم صحّ أن يقال له : اسم ، فهذا القول يتحقق من غير اعتراض ؛ لأنّه من أصل اللفظ ، بخلاف الكلام على صحة دخول أل فعلى الرغم من أنها من علامات الاسم إلا أنه من الممكن اختراق هذا الحكم ، بعدم قبوله لبعض الأسماء ، أو بدخوله على الفعل وإن قليلا .

والمراد بالعلامة : هي ما يختص بالشيء ويلازمه، فيكون دليلا عليه وأمارة على وجوده ويشترط فيها الاطراد دون الانعكاس.(7)

والنحويون يفرقون بين النكرة والمعرفة بصحة دخول أل عليها ، واشترطوا التأثير فيه نحو قولهم : (( النكرة: ما يقبل أل وتؤثر فيه التعريف أو يقع موقع ما يقبل أل ، فمثال ما يقبل أل وتؤثر فيه التعريف رجل فتقول الرجل ، واحترز بقوله : وتؤثر فيه التعريف مما يقبل أل ولا تؤثر فيه التعريف كعباس عَلَمًا فإنك تقول فيه : العباس فتدخل عليه أل لكنها لم تؤثر فيه التعريف ؛ لأنه معرفة قبل دخلوها عليه ، ومثال ما وقع موقع ما يقبل أل ذو التي بمعنى صاحب نحو جاءني ذو مال أي صاحب مال فذو نكرة وهي لا تقبل أل لكنها واقعة موقع صاحب وصاحب يقبل "ال" نحو: الصاحب))(8).

فهذا الكلام يبين أن أل التعريف ليست من جوهر الاسم ، وإنّما هي تتشكل معه من الخارج بل حتى بعد التشكيل قد لا تكون لها قيمة إذا دخلت إلى الاسم العَلم كما تقدم فقوة الصحة مع (ال) أقل ضبطا من قوة الصحة مع الزمن .

والنكرات ليست على درجة واحدة بل بَعْضهَا أنكر من بعض فالشيء أَعم مَا تَكَلَّمت بِهِ والجسم أخص مِنْهُ وَالْحَيَوَان أخص من الْجِسْم وَالْإِنْسَان أخص من الْحَيَوَان وَالرجل أخص من الْإِنْسَان وَرجل ظريف أخص من رجل وَاعْتبر هَذَا بِوَاحِدَة بأنك تَقول كل رجل إِنْسَان وَلَا تَقول كل إِنْسَان رجل وَتقول كل إِنْسَان حَيَوَان وَلَا تَقول كل حَيَوَان إِنْسَان .(9)

ويرى ابن السراج أنّ الشيء كلما كثر ابتعد عن التعريف ، وما قل اقترب منه ، ويفصح هذا قوله : ((وأكثر الأسماء نكرات, وهذه النكرات بعضها أنكر من بعض, فكلما كان أكثر عمومًا فهو أنكر مما هو أخص منه, فشيء أنكر من قولك: حي, وحي أنكر من قولك: إنسان, فكلما قل ما يقع عليه الاسم فهو أقرب إلى التعريف, وكلما كثر كان أنكر))(10).

وكل هذه العبارات تبين أن أل التعريف علامة متقلبة في الحكم على صحّة الاسم ، فكل اسم صلح أن يقبل أل بالفعل أو بالقوة فنحكم عليه أنه نكرة، فتقول: غلام، هذا نكرة، لا يشترط أن تقول الغلام تُدخل أل بالفعل حتى نحكم عليه أنه نكرة، بل مجرد القبول يكفي في الحكم عليه أنه نكرة. وهذه قاعدة في كل العلامات، فالمراد بها مجرد القبول، والمراد بالقبول لغةً لا عقلاً، لأن العقل يُجوّز ما لا تأتي به اللغة (11).

ومن هنا عندما واجه النحاة كلمات هي أسماء قطعا ، ومع ذلك لا تقبل علامة الاسم ال هو ما أشار إليه عباس حسن بقوله : (( ومن ذلك: "عريب" و "ديار" تقول: ما في البيت أحد، وعريب، أو ديار. ومعنى الجمع: ما في البيت أحد، كما سيجيء ، فهي كلمات لا تستعمل إلا بعد نفي في الأغلب، وهي متوغلة في الإبهام، فلا تكون معرفة ولا تقبل "أل" التي للتعريف، ولها واقعة موقع ما يقبلها، وهو: إنسان، مثلًا ... وكذا "من" و "ما، إذا كانا بمعنى: "شيء، أي شيء" سواء أكان ذلك الشيء إنسانًا أم غير إنسان، تقول: سافرت إلى من مسرور بك، أي: إلى إنسان))(12) .

فقد صحح الجوجري إثبات التأصيل القائم على عدم اقتران الاسم بزمن ، وجعل هذا الاستدلال حدا للفصل عن قسيميه ، وكذلك صحح قدرة دخول ال على الاسم وما يخالف هذه الشرطين لا يسمى اسما .

المطلب الثالث :التصحيح في الاستثناء المفرغ

ذكر الجوجري كلام النحويين في الاستثناء ، وبيّن أنه يصح إيقاع الاستثناء على البدلية واشترط فيه صحة التفريغ (13) وهو ما كان النصب فيه راجحا فهو المستثنى من كلام تام غير موجب إذا كان منقطعا، أي المستثنى من غير جنس المستثنى منه، وصح فيه التفريغ. ومعنى صحة التفريغ أن يمكن تسلّط العامل السابق (إلا) على المستثنى. نحو قوله (14):

وبلدَةٍ ليسَ بها أنِيسُ ... إلّا اليَعافِيرُ وإلاّ العِيسُ

فاليعافير والعيس جاءا بدلا من أنيس و"إلا" الثانية مؤكدة للأولى،(15) وقد صحح الجوجري التركيب الذي يوافق الاستثناء المفرغ مع كون الكلام في الاستثناء المنقطع وقد احتج في هذا التصحيح بالشاهد النحوي الذي تقدم ، وهو ما أورده السيوطي محققا فقال : (( وَعلم من الْقُيُود أَن الْمُتَّصِل والمنقطع الْمُقدم والمؤخر الْمُوجب لَا يخْتَار فِيهِ الإتباع بل يجب النصب فِي الثَّلَاثَة فِي اللُّغَة الشهيرة نَحْو {مَا لَهُم بِهِ من علم إِلَّا اتِّبَاع الظَّن} [النِّسَاء: 157] ... {فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلا مِنْهُم} [الْبَقَرَة: 249] وَفِي لُغَة تَمِيم يتبع الْمُنْقَطع بِشَرْط صِحَة إغنائه عَن الْمُسْتَثْنى مِنْهُ نَحْو مَا فِي الدَّار أحدٌ إِلَّا زيدٌ ))(16).

فهذا القول الذي أجاز فيه الوجهين جعل النصب هي اللغة الشهيرة ، وأن ما ذهب إليه بنو تميم هو الاتباع في المنقطع بشرط صحة إغنائه من المستثنى ، فالشاهد هو التصحيح الذي جاء من لغة تميم ، وهو صحة التفريغ .

وقد وضّح بعض المعاصرين هذا الأسلوب بقولهم : ((وبَنو تميمٍ يُجيزون البدليّة فيه، إن صحَّ تَفرُّغ العاملِ قبلَه له وتَسلُّطهُ عليه. فيجيزون أن يقالَ "ما جاءَ المسافرونَ إلا أمتعتُهم"، لأنك لو قلتَ "ما جاءَ إلا أمتعةُ المسافرين"، لَصَحَّ. وعليه قولُ الشاعر

وبَلْدةٍ لَيْسَ بِها أَنيسُ ... إلاَّ الْيَعافِيرُ، وإلاَّ العِيسُ )) (17).

فقد اشترط تسلط العامل على نية البدلية في تحقق الأثر الإعرابي على المستثنى والمستثنى منه على جهة الاتباع ، فنجد أن الفعل جاء يصح أن يؤثر في المسافرين وفي أمتعتهم .

وجاء تفصيل هذا التركيب في كلام محمد عيد إذ قال : (( إذا كان الاستثناء منقطعا، بأن كان المستثنى من غير جنس المستثنى منه، فقد ورد عن العرب ما يلي:

أ- أهل الحجاز يلتزمون نصبه، ويصف النحاة هذه اللغة بأنها اللغة العليا.

ب- بنو تميم يرجحون نصبه، والإتباع لديهم جائز وهو أقل فصاحة ففي المثال "لا تُرَى النُّجُومُ بالعين المجرَّدةِ إلا القمر" فإن المستثنى "القمر" ينصب وجوبا على لغة أهل الحجاز، وعلى لغة بني تميم الأفصح نصبه أيضا لكن يصح رفعه إتباعا لكلمة "النجوم" ومثله أيضا المثال "ما بقيت المساعِي السلميةُ إلا القتال". ولكل من النطقين ما يؤيده من شواهد اللغة: فقد وردت قراءات القرآن على لغة الحجازيين في التزام النصب في الآيتين: - {وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى، إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى} . - {مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ} . لكن ورد على لغة بني تميم شعر فصيح وفيه الإتباع، ومن ذلك قول الراجز:

في بلدةٍ ليس بها أنيسُ  إلا اليَعافيرُ وإلّا الْعِيسُ ))(18) .

فما صححه الجوجري له أصل من لغة بني تميم ، وهو قول معتبر ، وإن كانت لغة الحجازيين هي اللغة الموافقة للغة القرآن الكريم

المطلب الرابع : التصحيح في مجيء الحال مشتقا

من أنواع الحال التي ترد في كلام النحويين أن يكون مفردا مشتقا ، وهو ما يتوافق في الصفة المتنقلة في الحال ، وأنه لا بد أن يكون صاحب الحال متسلطا على الحال الذي لا يجوز أن يكون مصدرا ، وقد صحح هذا التركيب الجوجري بقوله : (( يؤخذ من قوله: (مشتقة) بالمعنى الذي عرفته أن الحال لا يكون مصدرا، لأن المصدر ليس بمشتق، بل مشتق منه. ولئلا يلزم الإخبار عن الذات بالمعنى. وإنما كان كذلك ؛ لأنّ الحال وصاحبها في المعنى خبر ومخبر عنه، كما تقرر ، فحق الحال أن تدل على ما يدل عليه نفس صاحبها، كالخبر بالنسبة إلى المبتدأ، فلذلك يصح (جاء زيد ضاحكا) ويمتنع (جاء ضِحكًا) )) (19).

فالتصحيح الذي قصده أن الحال حتى يصح أن تقع حالا لابد أن تكون مشتقا وبهذا يكون هذا المشتق موافقا لصاحب الحال ومطابقا لسياقه في المعنى بخلاف ما إذا كان مصدرا فهو لا يدل على صاحب الحال وقد وصف ذلك بأنه ممتنع .

وكذلك السهيلي يذهب إلى عدم القول بمجيئ المصدر حالا إذ قال (( لا تقول: " جاء زيد ضحكاً "، لأن الضحك غير " زيد "، وغير المجيء فلا يعمل " جاء " فيه إلا بواسطة. فإذا قلت: " ضاحكاً " عمل فيه، لأن الضاحك هو زيد)) (20).

فالقضية قضية تطابق بين الاسم الذي يقع صاحبا للحال وبين المشتق الذي يكون قادما لأجله كحال .

وقد قرأ خالد الأزهري المسألة بطريقة أخرى (905هـ) فقال: (( من أوصاف الحال: "أن تكون نفس صاحبها في المعنى"؛ لأنها وصف له وخبر عنه، والوصف نفس الموصوف، والخبر نفس

المخبر عنه، "فلذلك" الاتحاد "جاز: جاء زيد ضاحكًا"؛ لأن الضاحك هو "زيد" في المعنى، "وامتنع" أن يقال: "جاء زيد ضحكا"؛ لأن الضحك مصدر وزيد ذات، والمصدر يباين الذات، "وقد جاءت مصادر أحوالًا بقلة في المعارف كـ: جاء وحده، و: أرسلها العراك". وفيها شذوذان: المصدرية والتعريف بالإضافة في الأول والأداة في الثاني)) (21).

فالأزهري حاول أن يميز بين الاسم العلم من حيث هو ذات وبين المصدر الذي هو ليس بذات وهذا الفرق يصنع بعدا في التواؤم والتوافق ، بخلاف المشتق الذي هو كالوصف في اتحاده مع الموصوف

وليس المصدر فقط هو الذي من الممكن أن يقع حالا بل قد تقع المعرفة كما تقدم والجامد وهو ما أشار إليه الحطاب الرعيني( 954هـ) بقوله : (( ولا يكون الحال إلا نكرةً فإن وقع بلفظ المعرفة أُوِّل بنكرة نحو: جاء زيد وحَده، أي منفرداً، والغالب كونه مشتقاً، وقد يقع جامداً مؤولا بمشتق نحو: بدت الجارية قمراً أي: مضيئة؛ بعته يدًا بيد أي متقابضين؛ وادخلوا رجلاً رجلاً، أي مترتبين))(22).

فكل هذه الأمثلة ليست هي المطردة في الحال وإنما المطرد في الحال أن تكون مشتقة وأي لفظ جاء غير مشتق فيجب أن يؤول بالمشتق حتى يصح الكلام وقد أول الرعيني بعضا منها بـ مضيئة ، ومتقابضين ، ومترتبين ، وكل هذه التقديرات إنما يلجأ إليها النحاة لتصحيح مسار الحال في التراكيب التي يقدر فيها الحال .

المطلب الخامس : التصحيح في إضافة اسم المفعول إلى مرفوعه

يذكر النحاة في باب إعمال اسم المفعول أنه تجوز إضافته إلى مرفوعه ، وقد أشار إلى هذا الجوجري إذ قال : (( واعلم أن اسم المفعول يصح أن يضاف إلى مرفوعه معنى، وإضافته تستلزم تحويل إسناده إلى ضمير موصوفه، نحو (زيدٌ محمودُ المقاصدِ) والأصل: محمودةٌ مقاصدُه، ثم حولت الإسناد إلى ضمير (زيد) ثم أضيفت))(23).

وهذا من باب جواز تقليب التراكيب التي لا تخالف النمط النحوي الصحيح ، ويدخل في باب التقديم والتأخير الجائز كما هو الحال في تقديم الخبر على المبتدأ وتقديم المفعول على الفاعل ، وقد أطلق على هذا التغيير بالتحويل وصححه ، ويبدو أن النحويين متفقون على هذا التحويل ، ولقد قارن ابن مالك بين اسم الفاعل واسم المفعول في العمل فقال : (( وكل ما قرر لاسم الفاعل: أنه لا يعمل حتى يراد به الحال، أو الاستقبال ، وأن يعتمد على استفهام أو نفي، أو ما هو له خبر أو نعت أو حال. فإذا استوفى اسم المفعول ذلك صح له عمل الفعل الذي هو في معناه كقولك: "زيد معطى أبوه درهما". و"عمرو معلم أخوه بشرا فاضلا" وانفرد اسم المفعول بجواز إضافته إلى ما هو مرفوع معنى كقولك: "زيد مكسو العبد ثوبا" ))(24).

فنجد أن اسم المفعول قد جاء مضافا إلى مرفوعه في قوله : زيدٌ مكسوُ العبدِ ثوبا. ويجيز ابن هشام هذا القول ويذكر أمثلته بالأوجه الثلاثة إذ قال : (( تقول: "الورع محمودةٌ مقاصدُه"، ثم تقول: "الورع محمودٌ المقاصدَ" بالنصب، ثم تقول: "الورع محمودُ المقاصدِ" بالجر)).(25)

فما صحّ مع اسم المفعول لا يصح مع اسم الفاعل وهو ما أكده ابن عقيل كذلك ومثّل له إذ قال: (( يجوز في اسم المفعول أن يضاف إلى ما كان مرفوعا به فتقول في قولك: زيدٌ مضروبٌ عبدُه ، زيدٌ مضروبُ العبدِ ، فتضيف اسم المفعول إلى ما كان مرفوعا به ، ومثله الورعُ محمودُ المقاصدِ ، والأصل : الورعُ محمودٌ مقاصدُه ، ولا يجوز ذلك في اسم الفاعل فلا تقول مررت برجل ضارب الأب زيدا تريد ضارب أبوه زيدا ))(26).

وما لفت النظر هنا هو أن ابن عقيل حقق قضية أصل التركيب حيث جعل المرفوع قبل المجرور ، وهو الترتيب الذي يسير عليه النحاة ، ويرى الصبان أن هذا الجواز إنما هو قادم من الشبه الموجود بين اسم المفعول والصفة المشبه إذ قال : (( ومقتضاه جواز مررت برجل مكحولِ عينِه ومقتولِ أبيه ، وهو المتبادر ؛ لأنّ اسم المفعول المذكور يعامل معاملة الصفة المشبهة وهي يجوز فيها ذلك ، فتقول : مررتُ برجل حسنٍ وجهُه بإضافة حسن إلى وجهه ))(27).

ويبدو أن هذا التحويل مما استساغه النحاة ووافقوا عليه ، وفصل فيه عباس حسن وبيّن السبب إذ قال : (( محمودُ المقاصدِ الورعُ . فأصله: الورعُ محمودةٌ مقاصدُه. فكلمة: "مقاصدُه" مرفوعة على النيابة "لمحمودة" ثم صار: الورعُ محمودُ "المقاصدَ" بالنصب؛ ثم صار: ... محمودُ المقاصدِ، بالجر. والسبب عندهم: ما تقدم من أن الوصف هو عين مرفوعه في المعنى؛ فلو أضيف إليه من غير تحويل للزم إضافة الشيء إلى نفسه من غير مسوغ وهي -في الأغلب- غير صحيحة. ولا يصح حذفه؛ لعدم الاستغناء عنه. فلا طريق إلى إضافته إلا بتحويل الإسناد عنه إلى ضمير يعود إلى الموصوف))(28).

فالسبب هو أن هذا الوصف هو عين مرفوعه في المعنى ، فحتى يكون التركيب صحيحا ، وإيراده مع معموله موافقا ، ويبقى المعنى تاما ، لا بدّ من أن يكون هناك ضمير يعود إلى الموصوف ، فإذا أضيف من غير تحويل ، لاحتاج اللفظ إلى أن يضاف إلى نفسه ، وهذا لا يتناسب من التركيب المسلم عند النحويين .

المبحث الثاني : بيان ما لا يصح في التراكيب النحوية

استعمل الجوجري لفظ لا يصح في مسائل عدة ، وقد اختار البحث خمسة موضوعات في مطالب تمّ ترتيبها على حسب منهج علماء النحو للموضوعات النحوية ، وهي على التوالي :

المطلب الأول : لا يصح تقدير فاعل مضمر واحد لفعلين مختلفين

أورد الجوجري حديثا للنبي صلى الله عليه وسلم في قضية الفاعل ، وقد وقع فيه فعلان مضارعان مختلفان في سياق واحد ، واحتاج النص إلى تقدير فاعل مضمر لكل فعل ، وهو يدخل في باب حذف الفاعل إذ قال : (( ... فممّا تمسّك به في حذف الفاعل قوله عليه الصلاة والسلام:

"لا يَزْني الزاني حينَ يَزْني وهو مؤمنٌ ، ولا يَشْـرَبُ الخمرَ حينَ يشـربُها وهو مؤمن" فإنّ (يشـرب) لا يصح أن يجعل فاعله ضميراً يعود على (الزاني) المتقدم ذكره لفساد المعنى، إذ يصير الحديث (لا يشـرب الزاني الخمر حين يشـربها وهو مؤمن) ، وليس ذلك مرادا، بل المراد أن الشـارب للخمر لا يباشـر شربها وهو مؤمن، كما أن الزاني لا يباشـر الزّنى وهو مؤمن. وجعل الجمهور فاعل (يَشْرب) ضـميرا مسـتترا فيه عائدا على الشـارب المفهوم من الشُّـرب، مثل {اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى} أي العدل المفهوم من (اعدلوا) وإلى هذا يشير قول المصنف: بل يستتران ))(29).

إذ يستنتج من هذا الكلام أنه لا بد من فصل الضميرين ، وعدم اتحادهما لفعلين مختلفين على الرغم أن هناك اتفاقا في جنس الفعل في النص نفسـه ، وهذا الفصـل سـببه أنه لا يصح أن يجعل الضمير الذي يعود لـــ يزني هو نفسه الذي يعود إلى يشرب والعلة في عدم صحته هو الأمر الذي يؤدي إلى فسـاد المعنى ، وقد ذهب بعض النحاة إلى تقدي الفاعل من جنس الفعل على صيغة اسم الفاعل الذي يشترك معه في القيام بنفس الخصائص ولرجوعهما إلى ذات واحدة .

ويوضـح هذا الكلام كذلك الأزهري (( ففي "يشـرب" ضـمير مسـتتر مرفوع على الفاعلية راجع إلى "الشارب" الدال عليه "يشرب" بالالتزام، "أي: ولا يشرب هو، أي: الشارب"؛ لأن "يشرب" يستلزم شاربًا، بالالتزام، "أي: ولا يشرب هو، أي: الشارب"؛ لأن "يشرب" يستلزم شاربًا، وحسن ذلك تقدم نظيره وهو "لا يزني الزاني"، وليس براجع إلى "الزاني" لفسـاد المعنى، "أو" راجع "لما دل عليه الكلام، أو" دل عليه "الحال المشـاهدة"، فالأول "نحو: {كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ} [القيامة: 26] ، ففي "بلغت" ضـمير مسـتتر مرفوع على الفاعلية راجع إلى "الروح" الدال عليها سـياق الكلام، "أي: إذا بلغت" هي، أي: "الروح"، و"التراقي" أعالي الصدر ))(30).

فقد جعل الأزهري هذا التقدير بالالتزام ، أي لوجود لازمة من لوازم إحداث الفعل فلا يودج شرب بلا شارب كما لا يوجد زنى بلا زان ، والذي يسند هذا القول هو اتفاق الحدثين بنفس الأسـلوب من الفعل واسـم الفاعل ، وغاية المسـألة أنه لا يصح تقدير الفاعل الذي قد يوقع لبسا من المؤمن .

ويقف بعض المحدثين عند مسـألة حذف الفاعل ، ويشـير إلى أنّ الرأي المشـهور عنه أنه ممنوع ، إلا في مواضـع خاصـة تذكر في أبوابها . هذا وتسـوق كتب النحو الحديث التالي: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن" ، إذ يشعر هذا الحديث أن فاعل "يشـرب" محذوف، إذ لا يمكن أن يكون ضـميرًا يعود على " الزاني"؛ لأن هذا غير ذاك، لكن اتساقا مع الرأي المشهور اعتبر فاعله ضميرا مستترا يعود على "الشارب" من مضمون الكلام (31).

وهذه مسـألة تركيبية خاصـة تتعلق بتقدير الفاعل الموافق للفعل فالأمر الطبيعي أنه لا بد للفعل من فاعل يوافقه ويحتمله فعله إلا في مثل هذه المواضـع فإن تقدير الفاعل غير ممكن

لوجود تناقض في الكلام وفساد في المعنى إذ كيف تقع معصية الزنى وهو مؤمن؟ أو كيف تقع معصية الشرب وهو مؤمن ؟

فأنّى يوجدْ فعلٌ يقتض وجود فاعل وإذا حضر فاعل في كلام فإنّ من أحكامه أن يكون موجودًا ظاهرًا أو مستترًا ؛ لأنه جزء أساسيّ في جملته، ولكن وردت نصوص فصيحة، الفاعل فيها غير موجود، كقوله تعالى: {ثُمَّ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الآيَاتِ لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّى حِينٍ} يوسف/35، والحديث الشريف: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»، وقد قدّر النحاة الفاعل هنا بـ«البداء» في الآية، و «الشارب» في الحديث؛ وكذا في المثال يمكن تقدير الفاعل بـ«الأمر» أو «البيان»)) (32).

وهذا تفسير بأن الذي يقدر هو اسم فاعل أو مصدر من جنس الفعل ، وليس ضميرا مقدرا للفعل ، وقد ظهر من كلام النحويين عدم صحة تقدير الضمير خشية وقوع لبس في الكلام أو فساد في المعنى .

المطلب الثاني : لا يصح التوكيد في اختصم الزيدان

ذهب الجوجري إلى تصحيح تركيب في موضوع التوكيد ، وذلك إذا كان الفعل على وزن افتعل والفاعل مثنى ، إذ التركيب بهذا الوجه يوهم المراد منه إذ قال : (( ومن أجل ذلك لا يؤكد نحو (اختصم الزيدان) لأنه لا يصح اختصم أحد الزيدين ))(33).

وكان الرضي قد أشار إلى هذه المسألة من وجه آخر إلا أن المعنى متفق مع هذا القصد الذي ذكره الجوجري حيث قال : ((... فيصح التأكيد هنا، تقول: اشتريت العبد كلّه، لأن العبد يفترق حكما بالنسبة إلى بعض الأفعال، كالبيع والشراء، فإنه يصح شراء بعض العبد دون باقيه، ولو قال الشارح: (بخلاف قولك: اشتريت العبد) لكان أوضح))(34).

وهذا القول يجيزه الرضي ؛ لأنّ العبد مما يجوز تجزئته وتقسيمه في البيع فكل ما يمكن أن وهذا بالنظر إلى طبيعة الشراء (35) وليس إلى الذات إذ ليس من المعقول تقسيم العبد في شخصه ، وإنما يؤكد اشتريت العبد كله وذلك لرفع احتمال التجزئة كما هو معلوم .

وممن أكد هذا الأمر ابن هشام ولم يصحح هذا القول وبين أنه أمر ممتنع على الأصح إذ قال : (( وامتنع على الأصح: "اختصم الزيدان كلاهما"، و"الهندان كلتاهما"؛ لامتناع التقدير المذكور، وجاز "جاء القوم كلهم"))(36).

وقد حقق محمد محيي الدين كلام ابن هشام وبين السبب إذ قال : (( لأنّ التخاصم، لا يتحقق معناه إلا بوقوعه من اثنين حتما؛ فلا فائدة من التوكيد هنا؛ ومثله: كل ما يدل على المفاعلة، والمشاركة؛ نحو: تقاتل، وتحارب؛ وهذا رأي الأخفش، ومن تبعه. وأجاز الجمهور مثل ذلك -على ما فيه من ضعف بلاغي-؛ لأن التوكيد، قد يكون للتقوية؛ لا لرفع الاحتمال)).(37)

وهاهنا أمران الأول : أن وزن الفعل الذي يدل على المشاركة والمفاعلة ، والأمر الثاني: أن التوكيد لرفع الاحتمال ، ومثل هذا الكلام لا يحقق هذا الغرض .

والأصـل في التوكيد أن يكون له احتمال حتى يزول الاحتمال ، فهو ينشـط في المكان الذي يقع فيه اختلاف فيأتي التوكيد ليرفع هذا الاختلاف ولذلك قالوا : (( "كلّ وجَميع وعامَّة" للجَمْع مُطلقاً، وللمُفرِدِ بِشَـرْطِ أن يكونَ له أجْزاءٌ، تقول: "جاء الزيدان كِلاهما". و "الهِنْدَان كِلْتاهُما" و "الرِّجَالُ كلُّهُمْ أو جَميعُهُم" و "الهِنْدَاتُ كُلُّهُنَّ أو جَمِيعُهُنَّ" و "الجَيْشُ كلُّهُ أو جميعُهُ" و "القَبيلةُ كلُّها أو جَمِيعُها" وكلُّ هذا يجوزُ فيه تقديرُ "البعضِ" إذا لم يُؤَكَّد فتقولُ: "جاء بعضُ الجَيْش" أو "القَبيلةِ" أو "الرِّجالِ أو الهِنْدَاتِ" ويُؤْتى بالتَّوكيد لرفْعِ هذا الاحْتمالِ. ولا يجوزُ: "جاءني زيدٌ كلُّهُ ولا جَمِيعُه" وكذا لا يجوزُ "اخْتَصَـمَ الزيدان كِلاهما" لامتناع تقدير "بعض" ولا بُدَّ مِن اتِّصَـالِ ضَميرِ المؤكَّدِ بهذه الأَلْفَاظِ ليَحْصُلَ الرَّبطُ بين المؤكَّدَ والمؤكِّدِ))(38).

فالتبعيض جزء أساسي في تركيب التوكيد ، فما لا بعض له لا يجوز توكيده ، وإنما الذي يؤكد هو الذي يمكن تقدير لفظ بض فيه ، وأكثر ما يقع التوكيد يكون في الألفاظ التي يمكن أن تتجزأ ويمكن أن تكون له أجزاء يمكن تفريدها وفصـلها بعضـها عن بعض ، لذلك لا يجوز توكيد لفظ زيد لانتفاء هذا الشرط فيه .

المطلب الثالث :لا يصح أن يعرب بشر بدلا

ذهب كثير من النحويين إلى القول بأن كل ما يمكن أن يكون عطف بيان جاز أن يحكم عليه بالبدل كذلك إلا في موضعين حرروها وجعلوها استثناء من هذا الحكم (( أحدهما بقوله: في غير نحو: يا غلامُ يَعْمُرا ، ويعني به ما كان مفردا معرفة معربا ومتبوعه منادى، فإنه ينصـب بعد منصـوب نحو: "يا أخانا زيدا" وينصـب ويرفع بعد مضـموم نحو: "يا غلامُ زيدا أو زيدٌ", ومثله: "يا غلامُ يعمرا" . فهذا ونحوه عطف بيان لا بدل، إذ لو جعل بدلا تعين بناؤه على الضـم؛ لأن البدل في نية تكرار العامل ، فيلزم تقدير حرف النداء معه بخلاف عطف البيان. ثم أشـار إلى الآخر ... ما كان تابعا لمجرور بإضـافة صـفة مقرونة بال "وإليه" , وهو غير صـالح لإضـافتها إليه كقول الشاعر (39):

أنا ابنُ التاركِ البكريّ بشرٍ ... عليه الطير ترقبه وقوعا

فبشـر عطف بيان، ولا يجوز أن يكون بدلا لما يلزم من تقدير إضـافة التارك إليه؛ لأن البدل في نية تكرار العامل ، وهو غير صالح لذلك، إذ لا يضاف ما فيه أل إلى عارٍ منها))(40).

والشاهد من هذا البيت أنه لا يصح هنا جعل لفظ بشر بدلا من البكري ، لأن البدل على نية تكرار العامل ، فلا يقال : أنا ابن التاركِ بشـرٍ، وشـرطهم أن يكون التابع خاليا من أل وقد سـبقه متبوعه معرفا بأل وجاء المتبوع مضـافا إلى ما فيه ال ، فإذا كان كذلك لا يجوز فيه إلا عطف البيان .

وقد وقف الجوجري عند هذا الشاهد وبيّن أنه لا يصح جعل بشر بدلا إذ قال : (( فإنه لا يصح أن يعرب (بشر) بدلا من (البكري)؛ لأنه لا يحل محله ؛ لأنه يلزم إضافة (التارك) إلى (بشر)

فيضاف ما فيه الألف واللام إلى الخالي عنها، وعن الإضافة لتاليها، وليس معربا بالحروف. وهو لا يجوز عند الجمهور)) (41).

فالنحاة لا يقبلون باجتماع عطف البيان والبدل هنا لعدم اكتمال المعنى المقصود وذلك لوجود خلل في شروط البدل والمبدل منه قياسا إلى عطف البيان ، لأن البدل على نية تكرار العامل فما يتحقق في الأول يتحقق في الثاني ، وعطف البيان في هذه التراكيب لا يطابق هذا القول ، لذلك استثنى النحويون هذين الأسلوبين من الاشتراك بين الموضوعين .

وكذلك قال ابن عقيل بمثل قولهم بأن بشرا عطف بيان ولا يجوز كونه بدلا إذ لا يصح أن يكون التقدير أنا ابن التارك بشر. ينظر ابن عقيل وأيد هذا القول السيوطي بأنه لَا تجوز هُنَا الْبَدَلِيَّة لِئَلَّا يلْزم إِضَافَة الْمُعَرّف ب (أل) إِلَى الْخَالِي مِنْهَا(42) .

ولا يتعلق الأمر بتركيب خاص كما سبق إذ قد يكون التركيب مخالفا لما تقدم أي ليس بنداء أو مضاف إلى ما فيه أل ، ومع ذلك لا يجوز أن يكون بدلا فقولهم كلُّ ما جازَ أن يكونَ عَطفَ بيانٍ جازَ أن يكونَ بدلَ الكلِّ من الكلِّ ليس على إطلاقه ، إذا لم يُمكن الاستغناءُ عنه أو عن متبوعهِ، فيجبُ حينئذٍ أن يكون عطفَ بيان. فمثالُ عدمِ جواز الاستغناء عن التابع قولكَ "فاطمةُ جاء حسينٌ أخوها"، لأنكَ لو حذفتَ "أخوها" من الكلام لفسد التركيبُ. ومثالُ عدَم جواز الاستغناءِ عن المتبوعِ قولُ الشاعر:

أَنا بانُ التَّارِكِ الْبَكْرِيّ بِشْرٍ ... عَلَيْهِ الطَّيْرُ تَرْقُبُهُ وقُوعا

فبشر عطفُ بيانٍ على "البكري"، لا بدلٌ منه، لأنكَ لو حذفت المتبوعَ، وهو "البكري" لوجب أن تضيفَ "التّارك" إلى "بشر"، وهو ممتنعٌ، لأنّ إضافةَ ما فيه "ألْ" إذا كان ليس مُثنى أو مجموعاً جمعَ مذكرٍ سالماً، إلى ما كان مُجرَّداً عنها غيرُ جائزة .(43)

إذ صرح النحاة ومنهم الجوجري على عدم صحة التركيب الذي لا ينسجم مع الضوابط التي وضعوها على الرغم من التشابه الكبير بين البدل وعطف البيان ، وجواز وقوع أحدهما موضع الآخر كثيرا إلا أنّ وجود موانع تركيبية قد تُعثّر إحلال أحدهما محل الآخر كما فصل في ذلك النحاة .

المطلب الرابع : لا يصح إثبات بدل الإضراب لعدم صحة الاستغناء عنه

إنّ مما رفضه النحاة من تركيب البدل نوع من التركيب الذي يدخل في قسم بدل الإضراب ، وحجتهم في ذلك هو عدم صحة الاستغناء عنه ، قال الجوجري : (( لابد في بدل الاشتمال من إمكان فهم معناه عند حذفه ، ومن حسن الكلام [على تقدير حذفه] ، ولأجل ذلك جُعل نحو (أعجبني زيدٌ أخوه) بدَل إضراب إذ لا يصح الاستغناء عنه بالأول. وكذلك نحو (أسرجت زيدا فرسَه) لأنه ، وإن فهم معناه في الحذف فلا يحسن استعماله، بل لا يستعمل وبتقدير أن يرد مثله فيحمل على الغلط ))(44).

إذ فرّق الجوجري بين بدل الاشتمال وبدل الإضراب وبدل الغلط ، وميز في أقسامها أن بدل الاشتمال فيه شرطان هما إمكان فهم معناه عند حذفه بمعنى صحة الاستغناء عنه وكذلك عدم وقوع اختلال في التركيب إذا حذف البدل ؛ لذلك حكم على عدم صحة التركيب أعجبني زيدًا فرسَه بأنه ليس بدل اشتمال ، وإنما بدل إضراب للسببين اللذين تم إيرادهما .

وبدل الإضراب هو نوع من أنواع البدل المباين ، وهو(( ثلاثة أنواع أحدها : بدل الغلط وهو ما يذكر لتصحيح لفظ المبدل منه الذي هو غلط سبق إليه اللسان نحو : كنت عند وليدٍ جميلٍ والثاني : بدل النسيان : وهو ما يذكر لتصحيح لفظ المبدل منه الذي ذكره المتكلم قصدا ثم تبين له بعد ذكره فساد قصده نحو : هذا يوم الأربعاءِ الخميسِ ، والفرق بين هذين النوعين أن أولهما يأتي من اللسان أما الثاني فيأتي من العقل ، وكلاهما لا يجيء في كلام الفصحاء ، ولا يكون في شعر ، لأن الشعر يصدر عن روية وفطانة ، والثالث : بدل الإضراب : المسمى أيضا بدل البداء ، وهو ما يذكر مقصودا قصدا صحيحا بعد مبدل منه مقصود قصدا صحيحا تركه المتكلم مضربا عنه وعادلا عن قصده إلى قصد البدل نحو : سأقضي في القاهرة أسبوعا شهرا))(45).

فكل نوع له نمطه الذي يتميز به فبدل الغلط مصدره من اللسان ، وبدل النسيان مصدره العقل ، وبدل الإضراب مصدره الترجيح في القصد ، والغاية من هذا التفصيل هو الوصول إلى أن هناك اختلافا بين بدل الاشتمال وبدل الإضراب على الرغم من التشابه الكبير في الأسلوب ، فالنية في بدل الاشتمال هو تحقيق مطلب مقصود لا يعدل عنه ، بينما في بدل الإضراب انتهى القصد من الأول وصار القصد في الثاني .

وقد ذهب هذا المذهب كذلك المرادي إذ قال : (( لا بد في بدل الاشتمال من مراعاة أمرين: أحدهما إمكان فهم معناه عند الحذف، ومن ثم جعل نحو "أعجبني زيد أخوه" بدل إضراب لا بدل اشتمال، إذ لا يصح الاستغناء عنه بالأول، والآخر حسن الكلام على تقدير حذفه ومن ثم امتنع نحو "أسرجت زيدا فرسه" لأنه وإن فهم معناه في الحذف فلا يستعمل مثله ولا يحسن فلو ورد مثل هذا الكلام لكان بدل غلط))(46).

فهو على مذهب التصحيح الذي أثبته الجوجري كذلك ، وكان الأولى أن لا يقارن بين بدل الاشتمال وبدل الإضراب لاختلاف المقاصد بينهما فالأول يرد في كلام العرب الفصيح والثاني لا يرد ، فضلا عن الشرطين المذكورين ، ولكن الذي سوغ ذكر أحدهما مع الاخر هو للتفريق والتمييز بين الأسلوبين ؛ لأن الأشياء إنما تعرف بضدها فلولا بيان بدل الاشتمال لما عرف بدل الإضراب .

المطلب الخامس :لا يصح جزم جواب لا الناهية لخطأ في التركيب.

ترك المثال النحوي المشهور " لا تدن من الأسد يأكلك " مجالا عند النحاة للاختلاف في التقدير ، وقد ذهب الجوجري إلى عدم تصحيح هذا التركيب إذا قدرت العبارة بأسلوب لا يوافق منهج التقدير البصري إذ قال : (( وشرط الجزم بعد النهي أن يكون الجزاء محبوبا . نحو (لا تدنُ من الأسد تسلمْ) ، فالسلامة منه أمر محبوب. وكذا في (لا تكفر تدخلْ الجنة) فدخولها أمر

محبوب. وعلى هذا فلا يصح أن تقول : لا تدن من الأسد يأكلْك، ولا تكفرْ تدخلْ النار . ويعبر عن هذا أيضا بأن شرط جزم الجواب بعد النهي أن يصح إقامة شرط منفي مقامه. وخالف الكسائي في هذا الشرط، فجوّز الجزم في نحو لا تدن من الأسد يأكلْك، ولا تكفر تدخلْ النار، بتقدير: (إنْ تدنُ) و (إنْ تكفرْ) . فلم يشترط في الشرط المقدر أن يكون منفيا))(47).

رأى الجوجري أن قولهم : لا تدن من الأسد يأكلك ، ولا تكفر تدخل النار لا يصح ، ويبدو أن هذا الحكم بعدم الصحة لم يأت بسبب التركيب الظاهر وأنما من التقدير الذي يعتمد عليه فمن قدره : إن لا تدن من الأسد يأكلك رأى أن فيه فسادا في المعنى إذ كيف يكون التباعد سببا في أكل الأسد . بخلاف التقدير الذي ذهب إليه الكسائي الذي يرى أن التقدير إن تدن من الأسد يأكلك ، وعلى هذا التقدير يجوز هذا القول لكنه لم يقدمه وقدم التقدير الأول .

والذي يظهر من كلام النحويين أن مذهب سيبويه والمبرد هو على تقدير " إن لا تدن... " ومذهب الكسائي "إن تدن..." فمن تبنى رأي البصريين لا يقبل بتقدير الكسائي ومن تبنى رأي الكسائي يوافق على جزمه ، فقد ذكر المبرد هذا التوجيه إذ قال : (( وَكَذَلِكَ لَا تدنُ من الْأسد يَأْكُلك لَا يجوز ؛ لِأَنَّك إِذا قلت لَا تدن فَإِنَّمَا تُرِيدُ تبَاعد ، وَلَو قلت : تبَاعد من الْأسد يَأْكُلك كَانَ محالا ؛ لِأَن تباعده مِنْهُ لَا يُوجب أكله إِيَّاه ، وَلَكِن لَو رفعت كَانَ جيدا تُرِيدُ فَإِنَّهُ مِمَّا يَأْكُلك))(48).

فهذا تصريح منه على التقدير الذي يعتمده في هذا التركيب ويسوغه في المعنى المراد له ، ويرى الزمخشري كذلك إذ قال : (( قَوْله: لَا تدن من الْأسد تنج. أَي: إِلَّا تدن، فَجعل التباعد من الْأسد سَببا فِي السَّلامَة ، وَهَذَا صَحِيح. وَإِن قلت: لَا تدن من الْأسد يَأْكُلك كَانَ فَاسِدا؛ لِأَن التباعد مِنْهُ لَيْسَ سَببا فِي الْأكل))(49).

فوصف التقدير الذي ذهب إليه الكسائي فاسدا ، وهذا القول بالفساد قادم من التقدير والتوجيه الذي يرتضيه ، فالتقدير الذي يقدم أدوات تأخذ منحى معين بخلاف تقدير أدوات مخالفة ، بمعنى أن اختيار الأدوات هي التي تتحكم في شكل التركيب الذي يقدر .

وقد فسر المرادي الرأيين بقوله : ((يعني: أن شرط جزم الجواب بعد النهي أن يصح إقامة شرط منفي مقامه، وعلامة ذلك أن يصح المعنى بتقدير إن قبل لا النافية نحو: "لا تدنُ من الأسد تسلم" "فهذا يصح جزمه ؛ لأنّ المعنى: إنْ لا تدن من الأسد تسلم" بخلاف "لا تدن من الأسد يأكلك" فإنّ هذا لا يصح جزمه ، لعدم صحة المعنى بتقدير إن لا تدن، هذا مذهب الجمهور، وأجاز الكسائي جزم جواب النهي مطلقا، ولا يشترط تقدير إن قبل لا، بل يقدر: إن تدن من الأسد يأكلك))(50).

فقد بين أن هناك تباينا في اختيار الكلمات والتقدير فهو يفرق بين أن يكون الجواب تسلم أو أن يكون يأكلك ، ويقول إن مذهب الجمهور أن يكون التقدير : إن لا ... وهذا يخالف المعنى المقصود من الكلام ، لأن الغاية هو التباعد من الأسد حتى لا يقع الأكل فكيف يكون

تباعده سببا في أكله وكأنهم يرون على هذا التقدير وجود تناقض في الكلام وهو الشيء نفسه الذي جعل الجوجري أن يقول بعدم صحة التقدير الذي أورده .

الخاتمة

وبعد تحريك نصوص التصحيح في شرح شذور الذهب للجوجري توصلت الدراسة إلى بعض النتائج التي منها :

ـ ذهب الجوجري إلى أنّ صحة تكوين التركيب تكون من قَبولها الإخبار بالكلي عن الجزئي وهذا ضابط يوافق أي تركيب صحيح كالمبتدأ والمرفوع والمفعول والمنصوب حيث يمكن القول :المبتدأ مرفوع ، والمفعول منصوب ، فكل من المبتدأ والمفعول أجزاء وكل من المرفوع والمنصوب كلي ، وعليه صح التركيب لصحة الضابط .

ـ لقد ظهر بعد تدقيق النظر والتأمل في الألفاظ التي وظفها الجوجري أنه استعمل مع بيان حقيقة الاسم لفظ " حد " وكذلك "ما دلّ على معنى في نفسه " وعندما ذكر العلامات قال : يعرف بدخول أل ، وهذا يعني أن الحد يكون جامعا مانعا في دخول عناصر التعريف لذلك فهو أضبط بخلاف العلامة فهي ليست من الذات .

ـ تم الاستنتاج من كلام الجوجري أنه لا بد من فصل الضميرين ، وعدم اتحادهما لفعلين مختلفين على الرغم أن هناك اتفاقا في جنس الفعل في النص نفسه ، وهذا الفصل سببه أنه لا يصح أن يجعل الضمير الذي يعود لـ يزني هو نفسه الذي يعود إلى يشرب والعلة في عدم صحته هو الأمر الذي يؤدي إلى فساد المعنى ، وقد ذهب بعض النحاة إلى تقدي الفاعل من جنس الفعل على صيغة اسم الفاعل الذي يشترك معه في القيام بنفس الخصائص ولرجوعهما إلى ذات واحدة.

ـ بيّن الجوجري أنّ هناك تباينا في اختيار الكلمات ، والتقدير فهو يفرق بين أن يكون الجواب تسلم أو أن يكون يأكلك ، ويقول إن مذهب الجمهور أن يكون التقدير : إن لا ... وهذا يخالف المعنى المقصود من الكلام ، لأن الغاية هو التباعد من الأسد حتى لا يقع الأكل فكيف يكون تباعده سببا في أكله وكأنهم يرون على هذا التقدير وجود تناقض في الكلام وهو الشيء نفسه الذي جعل الجوجري أن يقول بعدم صحة التقدير الذي أورده .

هوامش البحث:

1. الكتاب : 12/1
2. شرح شذور الذهب للجوجري : 142/1
3. توضيح المقاصد والمسالك : 273/1
4. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك : 24/1
5. الأصول في النحو : 36/1.
6. شرح الشذور الذهب للجوجري : 143/1.

7.التعريفات : 95.

8.شرح ابن عقيل 86/1.

9.ينظر المقتضب : 280/4.

10.الأصول في النحو : 148/1.

11.ينظر : فتح رب البرية : 442.

12.النحو الوافي : 1/ 210.

13.ينظر : شرح شذور الذهب للجوجري : 484/2.

14. ديوان كران العود : 53.

15.ينظر شرح التصريح : 547/1.

16.همع الهوامع : 256/2.

17.جامع الدروس العربية : 136/3.

18.النحو المصفى : 488 .

19.شرح شذور الذهب : 461/1.

20.نتائج الفكر : 303.

21.شرح التصريح 1/580.

22.متممة الآجرومية : 36

23.شرح شذور الذهب للجوجري: 694/2.

24.شرح الكافية : 1053/2.

25.أوضح المسالك :197/3

26.شرح ابن عقيل : 123/3.

27. حاشية الصبان: 457/2.

28.النحو الوافي: 280/3.

29.شرح شذور الذهب للجوجري :342.

30.شرح التصريح : 398/1.

31.ينظر :النحو المصفى : 399.

32.معجم الصواب اللغوي : 932/2.

33.شرح شذور الذهب للجوجري : 761.

34.شرح الكافية للرضي :335/1.

35.ينظر فتح البرية:476 .

36. أوضح المسالك : 295/3.

37.المصدر نفسه : 295/3.

38. معجم القواعد العربية : 224.

39ـــ البيت للشاعر : المرار بن سعيد بن نضلة بن الأشتر الفقعسي ، ينظر الكتاب : 182/1.

40. توضيح المقاصد والمسالك : 991/2.

41. شرح شذور الذهب للجوجري : 781.

42. ينظر همع الهوامع 162/3.

43. ينظر جامع الدروس: 3/243.

44. شرح شذور الذهب للجوجري : 791/2.

45. نحو اللغة العربية : 591.590.

46. توضيح المقاصد والمسالك : 1037/2.

47. شرح شذور الذهب للجوجري :615/2.

48. المقتضب : 83/2.

49. المفصل في علم العربية :334.

50. توضيح المقاصد والسالك :3/ 1257.

**ثبت المصادروالمراجع**

ـ الأصول في النحو: أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج (ت: 316هـ) تحقيق : عبد الحسين الفتلي الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت.

ـ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : أبو محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف ، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

ـ التعريفات : علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ) تحقيق : ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان الطبعة: الأولى 1403هـ -1983م

ـ توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك : أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (المتوفى : 749هـ) شرح وتحقيق : عبد الرحمن علي سليمان ، الناشر : دار الفكر العربي الطبعة : الأولى 1428هـ - 2008م

. جامع الدروس العربية : مصطفى بن محمد سليم الغلاييني (ت: 1364هـ) الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت الطبعة: الثامنة والعشرون، 1414 هـ - 1993 م

ـــ حاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك : أبو العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي (ت: 1206هـ) الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة: الأولى 1417 هـ - 1997م

ـ ديوان عامر ابن الحارث الملقب جران العود ، رواية أبي سعيد السكري ، الطبعة الثانية ، دار الكتب المصرية : 1995م.

ـــ شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك : ابن عقيل ، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت : 769هـ) تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر : دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة ، سعيد جودة السحار وشركاه الطبعة : العشرون 1400 هـ - 1980 م

ـــ شرح الأشموني على ألفية ابن مالك : أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى ، نور الدين الأُشْمُوني الشافعي (ت: 900هـ) الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة: الأولى 1419هـ - 1998م

ـــ شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو : خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (ت : 905هـ) الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان الطبعة: الأولى 1421هـ- 2000م

ـ شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب : شمس الدين محمد بن عبد المنعم بن محمد الجَوجَري القاهري الشافعي (المتوفى: 889هـ) تحقيق : نواف بن جزاء الحارثي الناشر: المملكة العربية السعودية (أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق) الطبعة: الأولى، 1423هـ/2004م

ـ شرح الرضي على الكافية : رضي الدين الاستراباذي ( ت :688هـ) تحقيق : يوسف حسن عمر ، منشورات جامعة بنغازي ، وقار يونس .ليبيا ، مطابع الشروق ، بيروت ، 1978م.

ـــ شرح الكافية الشافية : أبو عبد الله محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني ، جمال الدين (ت: 672هـ) تحقيق : عبد المنعم أحمد هريدي الناشر: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة الطبعة: الأولى

ـــ ضياء السالك إلى أوضح المسالك : محمد عبد العزيز النجار الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى 1422هـ - 2001م

.فتح رب البرية في شرح نظم الآجرومية (نظم الآجرومية لمحمد بن أبَّ القلاوي الشنقيطي): أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي ، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرمة الطبعة: الأولى، 1431 هـ - 2010 م

ـــ الكتاب : أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي الملقب سيبويه (المتوفى: 180هـ) تحقيق : عبد السلام محمد هارون الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة الطبعة: الثالثة، 1408 هـ - 1988 م.

ـــ متممة الآجرومية : أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني (المتوفى: 954هـ) ، تحقيق : أبو أنس مالك المهذري الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع . الرياض.

ـــ معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي: الدكتور أحمد مختار عمر الناشر: عالم الكتب، القاهرة الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م

.معجم القواعد العربية : عبد الغني بن علي الدقر (ت: 1423ه) دار القلم دمشق الطبعة الاولى ، 1406ه 1986م.

ـــ المفصل في صنعة الإعراب: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538ه) تحقيق : د. علي بو ملحم الناشر: مكتبة الهلال – بيروت الطبعة: الأولى، 1993

ـــ المقتضب : أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي المبرد (ت: 285هـ) تحقيق : محمد عبد الخالق عظيمة. الناشر: عالم الكتب – بيروت.

ـــ نتائج الفكر في النَّحو: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (ت : 581ه)

الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى: 1412 - 1992 م

ـــ نحو اللغة العربية : الدكتور محمد أسعد النادري ، المكتبة العصرية ، صيدا بيروت ، 1428ه.2007م

.النحو المصفى : محمد عيد الناشر: مكتبة الشباب القاهرة ، 1975م.

ـــ النحو الوافي : عباس حسن (المتوفى: 1398هـ) الناشر: دار المعارف الطبعة: الطبعة الخامسة عشرة.

ـــ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911ه) تحقيق : عبد الحميد هنداوي الناشر: المكتبة التوفيقية – مصر